mroftalp htehaB ni knil muideM

43-51/ كيف يكون العدل بين الزوجات ؟ | الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

النهي عدل واجب. وهو العدل في المبيت والنفقة. الواجبة. ويبتلي الانسان ولن تستطيع ان تعدل بين النساء ولا حرصت فلا تميل كل الميت فتدرها كالمعلقة يعني هناك امور لا يلزم - 00:00:00

اللي فيها المساواة المساواة لكن الواجب المواساة. لا المساواة. محبة القلب بين القلب هذا ليس قال عليه الصلاة والسلام فيما رواه الأربعة في رواية حماد ابن سلمة اللهم هذا قسوي فيما املك كان يتقن - 00:00:30

كان يقسم ويعدل بيننا في القسم. ويقول اللهم هذا قسمي في مالك. فلا تلمني فيما تملك ولا بك يعني القلب يعني القلب ما سوى ذلك ما زاد على النفقة الواجبة. هل يجب فيه المساواة؟ على قولين من اهل العلم من قال الواجب هو - 00:00:50

ما يتعلق المبيت وكذلك النفقة الواجبة للكل ما زاد على ذلك يزيد هذه دون هذي فيه خلاف والاظهر والله اعلم انه يجري هذا هو الظاهر لقول علي هذا قسمي فيما املك - 00:01:10

كان يجتهد في ذلك. يقول فيما فلا تلومني فيما تملك ولا املك. وهذا واضح. وهذا يدل على ان يجب العدل في مثل هذه الامور. ولو لم تكن واجبة. ولو لم تكن واجبة. لما فيه من - 00:01:30

من الغيرة ولما فيه من حصول العداوة وهذا هو المقصود من آآ لاجل دفع هذه الامور. ولانها تحصل غالبا امر باجتنابها والعدل كما امكن الا بالشيء. الذي يحتاج يكون لامر خاص. لخدمة خاصة من احداهن لا - 00:01:50

آآ تعملها الزوجة الاخرى اعطاها لاجل هذا ليس على سبيل الميل ولا على سبيل الحيث لكن اللي من باب امر يتعلق بحاجته ففي هذه الحال لا بأس مثل ماذا يقول اسافر في احداهن او بالقرعة - 00:02:20

اذا خصها بنفقة سفر ونحو ذلك فلا يلزم ان يعطي الاخرى بان هذه نفقة عارضة لاجل السفر ونحو ذلك وربما تزيد عن حاجاته التي تكون في الحضارة. نعم - 00:02:40